الغضا ليس بصحيح لان احد المعنيين منفول من الاخر لان الغضا في الحقيقة نمو الشيء
ولنمو ليس هو الموضع الذي ينمو فيه ويضاف اليه فيقال واحد الغضا كثيرة نبته
فيه ويسمى ايضا الغضا الفوة نار وكلاهما منفول فراجعا واحد ونمو الاشتقاق
صحيح فلت يمكن ان يجاب عن نمو بان يقال وجه ان الشيء اذا كان مضافا
الى شيء واشتهر به حذف المضاف واقيم مقام المضاف اليه وبقي اعني لفظه
فنمو اعطى حكمه وثبت له ما ثبت للاول وصار المضاف اليه هو المضاف في المعنى
عوضا له اصالة فيقال الغضا والمراد به واد الغضا او موضعه ومن الاستشهاد
قول الحطيئة وفيه العائلة شوزن للنعمان عالم يشرى شحم زياد
بالنعمان نعنا اسم ابي حنيفة الفقيه وزياد نمو النابغة وكان مدح النعمان
ابن منذر فجعل من نمل ان لجله النعمان اشترى له فيه النعمان بن المنذر والفقيه
ابو حنيفة فلما قال عالم يشرى شحم زياد استخدم المعنى الاخر وهو الالتة
بالفي بينة على النعمان الفقيه لكون ان العالم نمل الفقيه شاهدة له من حسن
الذكر والشاهد عالم يشرى شحم زياد في النعمان بن المنذر فال بعضهم وفي
نمل ان له من يشترط الضمير في الاستخدام ان يكون عائدا على اللفظة
المشتركة ليستخدم بها معناها الاخر كما فال البحتري في البيت الذي
انشدناه له انبا بخلا وبيت الحي يوهان الضمير المتصل بيشرى عائد على
وفيونك موصوفة فيصفو الضمير الذي في يشرى شحم زياد ما يعلم
من نمو ان الضمير ما يعود الا على النعمان ليعلم ان شحم زياد اخر وكان
حقه ان يقول لم يشر له فيجمع الضمير الى النعمان فلت يمكن ان يجاب عن
الفقيه بان يقال وجه له انه اراد ان يقال عالم يشر له فلم يجعله تعجب البعل
بالالف للوزن فجزمه ما تصل الضمير بعامله فيما يشرى عائد على فول الشاعر

لغز

لغز كان في حول ثوا. توبته تفضي الباقات وبسام سابيه
اذا كان في حقه ان يقول ثوبي فيه ليعود الضمير على المحلول ونقض وقلم
يجعله للوزن فجزمه ما تصل الضمير بعامله فقال ثوبته فيتجه حينئذ
المعنى على هذا التاويل ومنه ايضا فول عنترة

ولغر بين على الطوى والخله حتى نال كريم المآكل
الشاهد فيه والخله اي الخل عليه اي على الجوع جزمه ما تصل الضمير
بعامله فال بعضهم منه فوله صلى الله عليه وسلم انه ليأتي علي اليوم ولا
اذوق طعاما ولا شيء اكله الا ما اذوق فيه وروي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما انشد بعضهم هذا البيت فال ما وصفني اعرابي فط حسبت
ان اراه الا عنترة وكان عمر رضي الله عنه اذا سمع هذا البيت يقول
قال رسول الله ومن الاستخدام فوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تفربوا الصلاة
وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل حتى
تغتسلوا وفوله تعالى لكل اجل كتاب يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده
ام الكتاب فوجه الاستخدام في الاية الاولى نمو ان الصلاة جاء بمعنيين
احدهما اقامة الصلاة بفرينة فوله تعالى حتى تعلموا ما تقولون والمعنى
الاخر كمو موضع الصلاة بفرينة فوله ولا جنبا الا عابري سبيل اي مجتازين
فمن احد التاويلين في الاية والتاويل الاخر في عابري سبيل اي المسافرين
يتيممون للصلوة ويصلون ولهم جنب ووجه الاستخدام في الاية الاخرى
ان لفظة كتاب يحتمل ان يراد به الاجل المحتوم والكتاب المكتوب فمن نزله
على الاجل جعل يمحو ما استخدم من الاية احد مفعولي يمحو والمعنى
بفرينة ذكر الاجل واستخدم المحتوم الاخر وهو الكتاب المكتوب بفرينة

Copyright © King Saud University